

نظام معدل لنظام التنظيم الإداري لهيئة الطاقة الذرية - رقم (21) لسنة 2025

المادة: (1)

يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام التنظيم الإداري لهيئة الطاقة الذرية لسنة 2025) ويقرأ مع النظام رقم (22) لسنة 2019 المشار إليه فيما يلي بالنظام الأصلي نظاماً واحداً، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة: (2)

يلغى نص المادة (3) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة 3-

يتكون الهيكل التنظيمي للهيئة من:

أ- المجلس.

ب- الرئيس.

ج- المفوضين.

د- المديريات التالية:-

1. مديرية تكنولوجيا المعلومات والأمن السيبراني.

2. مديرية الموارد البشرية والتطوير المؤسسي.

3. مديرية الشؤون المالية.

4. مديرية الشؤون الإدارية.

5. مديرية الجودة.

6. مديرية التعاون الدولي.

7. مديرية مختبرات البحوث والمعلومات.

8. مديرية التشجيع.

9. مديرية الوقاية الإشعاعية والطوارئ.

10. مديرية البحث العلمي والتطبيقات النووية.

11. مديرية التحاليل الفيزيائية والكيميائية.

12. مديرية النقل وإدارة النفايات المشعة.

13. مديرية تطوير المشاريع النووية.

14. مديرية أنظمة الطاقة المتطورة.

15. مديرية الضمانات والأمن النووي.

هـ- الوحدات التالية:-

1. وحدة الرقابة الداخلية.

2. وحدة الشؤون القانونية.

3. وحدة البيانات والاتصال.

و- المفاعل النووي الأردني للبحوث والتدريب ويتكون من: -

1. إدارة العمليات والتشغيل وتتكون من المديريات التالية: -

• مديرية تشغيل المفاعل.

• مديرية الصيانة.

• مديرية إنتاج النظائر المشعة.

2. المديريات التالية: -

• مديرية الإدارة والخدمات اللوجستية.

• مديرية الأمان والترخيص.

• مديرية الوقاية الإشعاعية والسلامة المهنية.

• مديرية الاستخدامات.

• مديرية الأمن النووي.

• مديرية الامتثال والضمان.

ز- مكتب الرئيس.

ح- أمانة سر المجلس.

مكتب النشاشيبي للمحاماة
nashashibi law office

المادة: (3)

يلغى نص المادة (4) من النظام الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي: -

المادة 4-

يرتبط بالرئيس كل من:-

أ-المفوضين.

ب-المديريات المنصوص عليها في البنود من (1) الى (15) من الفقرة (د) من المادة (3) من هذا النظام.

ج- المفاعل النووي الأردني للبحوث والتدريب.

د- الوحدات المنصوص عليها في الفقرة (هـ) من المادة (3) من هذا النظام.

هـ- مكتب الرئيس.

و- أمانة سر المجلس.

المادة: (4)

تعديل الفقرة (أ) من المادة (5) من النظام الأصلي على النحو التالي:-

أولاً: بإلغاء البند (2) منها.

ثانياً: بإعادة ترقيم البند (3) الوارد فيها ليصبح البند (2) منها.

2025/2/23

عبدالله الثاني ابن الحسين

مكتب النشاشيبي للمحاماة

nashashibi law office